

لسان العرب

(سعا) ابن سيده مَضَى سَعَوْ وُ من الليل وسِعَوْ وسِعِ عَوَاءٌ وسُعِ عَوَاءٌ ممدود وسَعَوْ وُ وسِعِ عَوَاءٌ أَي قطعة قال ابن بزرج السُّعِ عَوَاءٌ مُذَكَّرٌ وقال بعضهم السُّعِ عَوَاءٌ فوق الساعة من الليل وكذلك السُّعِ عَوَاءٌ من النهار ويقال كُنْزًا عندَه سِعِ عَوَاتٍ من الليل .

(* قوله « سعوات من الليل إلخ » هكذا في نسخ اللسان التي بأيدينا وفي بعض الأصول سعوات) .

والنهار ابن الأعرابي السُّعِ عَوَاءُ الساعة من الليل والأَسْعَاءُ ساعاتُ الليل والسُّعِ عَوَاءُ الشَّمْعِ في بعض اللغات والسُّعِ عَوَاءُ الشَّمْعِ ويقال للمرأة البَدِيَّةُ الجالِعةُ سِعِ عَوَاءٌ وَعِلَاقَةٌ وسِلَاقَةٌ والسُّعِ عَوِيٌّ عَدُوٌّ دون الشَّدِّ سَعَى يسْعَى سَعِيًّا وفي الحديث إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأزنتم تسعون ولكن أئتوها وعلايكم السكينة فما أدركتكم فاصلوا وما فاتتكم فأتتموا فالسُّعِ عَوِيٌّ هنا العَدُوٌّ وسَعَى إذا عَدَا وسَعَى إذا مَشَى وسَعَى إذا عَمِلَ وسَعَى إذا قَصَدَ وإذا كان بمعنى المَضِيِّ عُدِّيَّ بِأَلْيَ وَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْعَمَلِ عُدِّيَّ بِاللَّامِ وَالسُّعِ عَوِيٌّ الْقَصْدُ وبذلك فُسِّرَ قوله تعالى فاسعوا إلى ذكره [] وليس من السُّعِ عَوِيٍّ الَّذِي هُوَ الْعَدُوُّ وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ فامضوا إلى ذكره [] وقال لو كانت من السُّعِ عَوِيٍّ لَسَعَيْتُ حَتَّى يَسْقُطَ رِدَائِي قَالَ الزَّجَّاجُ السُّعِ عَوِيٌّ وَالذَّهَبِيُّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ لِأَنَّكَ تَقُولُ لِلرَّجُلِ هُوَ يَسْعَى فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ هَذَا بِاشْتِدَادٍ وَقَالَ الزَّجَّاجُ أَصْلُ السُّعِ عَوِيٍّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ التَّصَرُّفُ فَيَكُلُ عَمَلٌ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى مَعْنَاهُ إِلَّا مَا عَمِلَ وَمَعْنَى قَوْلِهِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِهِ [] فَاقْصِدُوا وَالسُّعِ عَوِيٌّ الْكَسْبُ وَكُلُّ عَمَلٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ سَعَى وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَفِي التَّنْزِيلِ لِيَتَّجِرَ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى وَسَعَى لَهُمْ وَعَلَيْهِمْ عَمَلٌ لَهُمْ وَكَسْبٌ وَأَسْعَى غَيْرَهُ جَعَلَهُ يَسْعَى وَقَدْ رَوَى بَيْتُ أَبِي خِرَاشٍ أَبْلَغُ عِلَالٍ أَطَالَ [] ذُلَّهُمْ أَنْ السُّعِ عَوِيٍّ الَّذِي أَسْعُوا بِهِ هَمَلٌ أَسْعُوا وَأَشْعُوا وَقَوْلُهُ تَعَالَى فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السُّعِ عَوِيٌّ أَي أَدْرَكَ مَعَهُ الْعَمَلُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ أَطْلَقَ أَنْ يُعِينَهُ عَلَى عَمَلِهِ قَالَ وَكَانَ إِسْمَاعِيلُ يَوْمئِذٍ ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً قَالَ الزَّجَّاجُ يُقَالُ إِنَّهُ قَدْ بَلَغَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً وَلَمْ يُسَمَّ بِهِ وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ كَرَمَ [] وَجْهٌ فِي ذَمِّ الدُّنْيَا مِنْ سَاعَاهَا فَاتَتْهُ أَي سَابَقَهَا وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ السُّعِ عَوِيٍّ كَأَنَّهَا تَسْعَى

ذاهبيةً عنه وهو يسعَى مُجِدًّا في طَلابِها فكلُّ منهما يطلُبُ الغَلابَةَ في السَّعَى والسَّعَاةُ التَّصَرُّفُ ونظير السَّعَاةِ في الكلامِ النَّجَاةُ من نَجَا ينجو والغَلَاةُ من فَلَاهُ يَفْلُوهُ إذا قَطَعَهُ عن الرضاعِ وعَماهُ يَعْمُوهُ عَماهٌ والغَرَاةُ من قولك غَرَيْتُ به أَيْ أَوْلَعْتُ به غَرَاةً وفَعَلْتُ ذلك رَجَاةً كذا وكذا وتَرَكْتُ الأَمْرَ خَشَاةً الإثْمِ وأَغْرَيْتُهُ إِغْرَاءً وغَرَاةً وأَذِيَّ أذَىً وأَذَاةً وغَدِيتْ غَدوةً

(* قوله « وغدیت غدوة إلخ » هكذا في الأصل) وغداةٌ حكى الأزهري ذلك كلاً عن خالد

بن يزيد والسَّعَى يكون في الصلحِ ويكون في الفسادِ قال D إنما جزاءُ الذين يُحَارِبُونَ رسولَه وَيَسْعَوْنَ في الأَرْضِ فَساداً نصبَ قوله فساداً لأنَّه مفعولٌ له أَرادَ يَسْعَوْنَ في الأَرْضِ للفسادِ وكانت العربُ تُسمِّي أصحابَ الحِمالاتِ لِجَحْقَنِ الدِّمَاءِ وإطْفَاءِ النَّائِرَةِ سُعَاةً لسَعَيْهِم في صلحِ ذاتِ البَيْنِ ومنه قول زهير سَعَى ساعياً غَيْظَ بنِ مُرْسَةَ بعدما تَبَزَّزَ ما بَيْنَ العَشِيرَةِ بالدِّمِّ أَيْ سَعَى في الصلحِ وجمعُ ما تَحَمَّلاً من دِياتِ القَتْلِ والعربُ تُسمِّي ماثرَ أَهْلِ الشَّرَفِ والفضلِ مَساعِيٍّ واحِدَتُها مَسْعَاةٌ لسَعَيْهِم فيها كَأَنَّها مَكاسِبُهُم وأَعْمالُهُم التي أَعْنَوْا فيها أَنفُسَهُم والسَّعَاةُ اسمٌ من ذلك ومن أَمثالِ العربِ شَغَلَتْ سَعاتي جَدُّوايَ قال أبو عُبَيْدٍ يَضْرِبُ هذا مثلاً للرجلِ تكونُ شَيْمَتُهُ الكَرَمَ غيرَ أَنَّهُ مُعَدِّمٌ يقولُ شَغَلَتْني أُمُّوْرِي عن النَّاسِ والإِفْضالِ عليهم والسَّعَاةُ المَكْرُمَةُ والمَعْلَاةُ في أَنْواعِ المَجْدِ والجُودِ سَاعاهُ فسَعاهُ يَسْعِيهِ أَي كانَ أَسْعَى منه ومن أَمثالِهِم في هذا بالساعِدِ تَبْطِشُ اليَدُ وقال الأزهري كَأَنَّه أَرادَ بالسَّعَاةِ الكَسْبَ على نَفْسِهِ والتَّصَرُّفَ في معاشِهِ ومنه قولُهُم المَرءُ يَسْعَى لِغارِيهِ أَي يَكْسِبُ لِباطِنِهِ وفَرَجِهِ ويقالُ لِعامِلِ الصَّدَقاتِ ساعٍ وجَمَعُهُ سُعَاةٌ وسَعَى المَصْدَقُ يَسْعَى سِعايةً إذا عَمِلَ على الصَّدقاتِ وأَخَذها من أَغْنِيائِها وردَّها في فُقَرائِها وسَعَى سِعايةً أَيضاً مَشى لأَخَذِ الصَّدقةَ فقبَضَها من المَصْدَقِ والسَّعَاةُ وُلَاةُ الصَّدقةِ قال عمرو بن العَدِّاءِ الكَلابِيُّ سَعَى عِقالاً فَلَمَّ يَتَرُكُ لَنَا سَبِداً فَكَيْفَ لَوْ قَد سَعَى عَمْرُو عِقالِينَ ؟ وفي حديثِ وائلِ بنِ حُجْرٍ إنَّ وائِلاً يُسْتَسْعَى وَيَتَرَفَّلُ على الأَقْوالِ أَي يُسْتَعْمَلُ على الصَّدقاتِ وَيَتَوَلَّى اسْتِخْراجِها من أَرْبابِها وبه سُمِّيَ عامِلُ الزكاةِ الساعِيَّ ومنه قولُهُ ولَتُدْرِكَنَّ القِلاصُ فلا يُسْعَى عليها أَي تُتْرَكُ زكاتها فلا يكونُ لها ساعٍ وسَعَى عليها كَعَمِلَ عليها والساعِي الذي يقومُ بأَمْرِ أَصحابِهِ عندِ السُّلطانِ والجمعُ السَّعَاةُ قال ويقالُ إنه ليَقومُ أَهْلَهُ أَي

يقومُ بأمرهم ويقال فلان يسعَى على عياله أي يتصرّف لهم كما قال الشاعرُ
أَسْعَى عَلَى جُلٍّ بَنِي مَالِكٍ كُلُّهُ امْرِئٌ فِي شَأْنِهِ سَاعِي وَسَعَى بِهِ سَعَايَةً
إلى الوالي وشى وفي حديث ابن عباس أنّه قال السّاعى لغيره رشّدة أراد
بالسّاعى الذي يسعَى بصاحبه إلى سُلطانه فيمحلُّ به ليؤدّيّه أي أنّه ليسَ
ثابتَ النَّسَبِ من أبيه الذي ينتمى إليه ولا هو ولا ولدٌ حلالٍ وفي حديث كعب
السّاعى مُثَلِّثٌ تَأْوِيلُهُ أَنَّهُ يُهْلِكُ ثَلَاثَةَ زَفَرٍ بِسَعَايَتِهِ أَحَدُهُمُ
المسّعَى به والثاني السُّلطانُ الذي سَعَى بصاحبه إليه حتى أهْلَكَه والثالث هو
السّاعى نفسه سُمِّيَ مُثَلِّثًا لِإِهْلَاكِهِ ثَلَاثَةَ زَفَرٍ وَمِمَّا يُحَقِّقُ ذَلِكَ الْخَبْرُ
الثابت عن النبي A أَنَّهُ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ فَالْقَتَاتُ وَالسَّاعِي
والماحِلُّ واحدٌ واسْتَسْعَى الْعَبْدُ كَلَّفَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يُؤَدِّي بِهِ عَنْ نَفْسِهِ
إِذَا أُعْتِقَ بَعْضُهُ لِيَعْتِقَ بِهِ مَا بَقِيَ وَالسَّعَايَةُ مَا كُلاَّفَ مِنْ ذَلِكَ وَسَعَى
المُكَاتِبُ فِي عِتْقِ رَقَبَتِهِ سَعَايَةً واسْتَسْعَيْتَ الْعَبْدَ فِي قِيَمَتِهِ وَفِي حَدِيثِ
الْعِتْقِ إِذَا أُعْتِقَ بَعْضُ الْعَبْدِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتَسْعَى غَيْرَ
مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ اسْتَسْعَاءُ الْعَبْدِ إِذَا عَتَقَ بَعْضُهُ رَقَبَةً بَعْضُهُ هُوَ أَنْ يَسْعَى
فِي فَكَاكِ مَا بَقِيَ مِنْ رَقَبَةٍ فَيَعْمَلُ وَيَكْسِبُ وَيَصْرِفُ ثَمَنَهُ إِلَى مَوْلَاهُ فَسُمِّيَ
تَصْرُفُهُ فِي كَسْبِهِ سَعَايَةً وَغَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ أَي لَا يَكْلُفُهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ
اسْتَسْعَى الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ أَي يَسْتَخْدِمُهُ مَالِكٌ بِأَقْبِهِ بِقَدْرٍ مَا فِيهِ مِنَ
الرَّقَبِ وَلَا يُحْمَلُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ قَوْلُهُ اسْتَسْعَى غَيْرَ
مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ لَا يُثْبِتُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّقْلِ مُسْنَدًا عَنِ النَّبِيِّ A وَيَزْعَمُونَ أَنَّهُ مِنْ
قَوْلِ قَتَادَةَ وَسَعَتِ الْأَمَّةُ بَعَثَتْ وَسَاعَى الْأَمَّةُ طَلَبَهَا لِلدَّبِغَاءِ وَعَمَّ ثَعْلَبُ بِهِ
الْأَمَّةَ وَالْحَرَّةَ وَأَنْشَدَ لِلْأَعشى وَمِثْلُكَ خَوْدٍ بَادِنٍ قَدْ طَلَبَتْهَا وَسَاعَيْتُ
مَعَصِيًّا إِلَيْهَا وَشَاتُهَا قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ الْمُسَاعَاةُ مُسَاعَاةُ الْأَمَّةِ إِذَا سَاعَى بِهَا
مَالِكُهَا فَضَرَبَ عَلَيْهَا ضَرْبَةً تُؤَدِّي بِهَا بِالزَّيْنِ وَقِيلَ لَا تَكُونُ الْمُسَاعَاةُ إِلَّا فِي
الإِمَاءِ وَخُصِّصَتْ بِالْمُسَاعَاةِ دُونَ الْحَرَائِرِ لِأَنَّهِنَّ كُنَّ يَسْعَعَيْنَ عَلَى مَوَالِيهِنَّ
فِيكَسِبْنَ لَهُنَّ بَصَرَاتٍ كَانَتْ عَلَيْهِنَّ وَنَقُولُ زَنِى الرَّجُلُ وَعَهَرَ فَهَذَا قَدْ يَكُونُ
بِالْحُرَّةِ وَالْأَمَّةِ وَلَا تَكُونُ الْمُسَاعَاةُ إِلَّا فِي الإِمَاءِ خَاصَّةً وَفِي الْحَدِيثِ إِمَاءُ سَاعَيْنِ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأُتِيَتْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِرَجُلٍ سَاعَى أَمَّةً وَفِي الْحَدِيثِ لَا مُسَاعَاةَ فِي الإِسْلَامِ
وَمَنْ سَاعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَدْ لَحِقَ بِعَصَابَتِهِ الْمُسَاعَاةُ الزَّيْنُ يُقَالُ سَاعَتَ
الْأَمَّةُ إِذَا فَجَّرَتْ وَسَاعَاها فَلان إِذَا فَجَّرَ بِهَا وَهُوَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ السَّعَى كَأَنَّ
كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَسْعَى لِصَاحِبِهِ فِي حُصُولِ غَرَضِهِ فَأَبْطَلُ الإِسْلَامُ شَرَّفَهُ □ ذَلِكَ وَلَمْ

يُلْحِقُ الذِّسْبَ بها وَعَفَا عَمَّا كان منها في الجاهلية ممن أُلْحِقَ بها وفي حديث
عمرَ أَنه أُتِيَ في نساءٍ أَوْ إماءٍ سَاعِيْنَ في الجاهلية فَأَمَرَ بِالْوَلَدَيْنِ
أَنْ يُقَوِّمُوا على آبائهم ولا يُسْتَرْقَوْا معنى التقويم أَن تكون قيمَتُهُم على
الزانيين لموالي الإماء ويكونوا أحراراً لآحقي الأَنْسابِ بِآبائِهِم الزُّنابةِ وكان
عُمَرُ B يُلْحِقُ أَوْلادَ الجاهليةِ بمن ادَّعاهُمْ في الإسلامِ على شَرطِ
التَّقويمِ وإذا كان الوَطْءُ والدَّعْوَى جميعاً في الإسلامِ فدَعْوَاهُ باطِلَةٌ والوَلَدُ
مملوكٌ لِأَنه عَاهِرٌ قال ابن الأثير وأهلُ العلمِ من الأئمَّةِ على خلاف ذلك ولهذا
أَنكروا بِأَجْمَعِهِم على مُعاوية في استلحاقه زياداً وكان الوَطْءُ في الجاهليةِ
والدَّعْوَى في الإسلامِ قال أبو عبيد أَخبرني الأصمعي أَنه سَمِعَ ابنَ عَوْنٍ يَذْكَرُ هذا
الحديثَ فقال إن المُساعاةَ لا تكونُ في الحَرائِرِ إنما تكون في الإماء قال الأزهري من
هنا أُخِذَ اسْتِسْعاءُ العَبْدِ إذا عَتَقَ بعضه ورقَّ بِعَضِّه وذلك أَنه يَسْعَى في
فَكَالِ ما رَقَّ من رَقَبَتِهِ فيعملُ فيه وَيَتَصَرَّفُ في كَسْبِهِ حتى يَعْتَقَ ويسمى
تصرفه في كَسْبِهِ سَعايةً لِأَنه يَعْمَلُ فيه ومنه يقال اسْتِسْعَى العَبْدُ في رَقَبَتِهِ
وسُوعِيَ في غَلَّتِهِ فالْمُسْتَسْعَى الذي يُعْتَقُّه مالِكُهُ عند مَوْتِهِ وليسَ له مالٌ
غيره فيَعْتَقُ ثُلُثَهُ وَيُسْتَسْعَى في ثُلُثَيْ رَقَبَتِهِ والمُساعاةُ أَنْ يُساعِيَ في
حياته في ضريبته وساعي اليهود والنصارى هو رئيسُهُم الذي يَصُدُّونَ عن رَأْيِهِ
ولا يَقْضُونَ أَمْرًا دونه وهو الذي ذَكَرَهُ حُذَيْفَةُ في الأمانَةِ فقال إن كان
يَهُودِيًّا أو نَصْرَانِيًّا لَيَرُدُّنَّه عَليَّ ساعيه وقيل أَراد بالسَّاعي
الواليَ عليه من المُسْلِمِينَ وهو العامِلُ يقول يُنْصَفُنِي منه وكلُّ من وليَ أَمْرَ قومٍ
فهو ساعٍ عليهم وأَكْثَرُ ما يُقال في ولاةِ الصِّدِّقَةِ يقال سَعَى عَليها أَي عَمَلَ
عَليها وسَعَيْتاً مقصور اسم مَوْضِعٍ أَنشد ابن بري لأُخْتِ عمروِ ذِي الكَلْبِ تَرثِيهِ من
قصيدَةِ أولها كُلاًُّ امْرئٍ بطوالِ العيشِ مَكَذُوبٌ وكلُّ منْ غالَبَ الأَيَّامَ
مَعْلُوبٌ أَبْلَغُ بَنِي كاهِلِ عَنِّي مُغْلَغَلَةٌ والقَوْمُ من دونِهِم سَعَيْتاً
ومَرَّ كُوبٌ قال ابن جني سَعَيْتاً من الشَّاذِّ عِنْدِي عن قياسِ نظائره وقياسه سَعَوَى وذلك
أَن فَعَلَى إذا كانت اسماً مما لامُه ياءٌ فإنَّ ياءَهُ تُقْلَبُ واواً للفرق بين الاسمِ
والصفةِ وذلك نحو الشَّرَوَى والبَقَوَى والتَّسَقَوَى فسَعَيْتاً إذا شاذَّةٌ في خُرُوجِها
عن الأصلِ كما شذَّت القُصَوَى وحُزَوَى وقولهم خُذِ الحِلَّوَى وأَعطاه المُرِّي على
أَنه قد يجوز أَن يكون سَعَيْتاً فَعَلَلًا من سَعَيْتِ إلاَّ أَنَّهُ لم يَصْرَفْ لَأنه
عَلَّقَهُ على المَوْضِعِ عَلَّامًا مؤنَّثًا وسَعَيْتاً لغةٌ في شَعَيْتاً وهو اسمٌ نَبِيٍّ من
أَنْبِياءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ

